

وسائل الشيعة

[436] 32 - باب استحباب مواساة الناس عند شدة ضرورتهم بأن يبيع قوت السنة، ثم يشتري كل يوم ويخلط الحنطة بالشعير إذا فعلوا ذلك (22931) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن إسماعيل بن مهران، عن حماد بن عثمان قال: أصاب أهل المدينة فحط حتى أقبل الرجل المؤسر يخلط الحنطة بالشعير، ويأكله ويشترى (1) ببعض الطعام، وكان عند أبي عبد الله عليه السلام طعام جيد قد اشتراه أول السنة فقال لبعض مواليه، اشتر لنا شعيرا، فاخلطه بهذا الطعام أو بعه، فإننا نكره أن نأكل جيدا ويأكل الناس رديئا. ورواه الشيخ بإسناده عن أحمد بن محمد بن خالد مثله (2). (22932) 2 - وعن محمد بن يحيى، عن علي بن إسماعيل، عن علي ابن الحكم، عن جهم بن أبي جهيمة (1)، عن معتب قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: وقد يزيد السعر (2) بالمدينة كم عندنا من طعام؟ قال: قلت: عندنا ما يكفيننا شهرا كثيرة، قال: أخرجه وبعه، قال: قلت له: وليس بالمدينة طعام، قال: بعه فلما بعته قال: اشتر مع الناس يوما بيوم.

الباب 32 فيه 3 أحاديث 1 - الكافي 5: 166 /

1. (1) في التهذيب: فينفق (هامش المخطوط). (2) التهذيب 7: 160 / 709. 2 - الكافي 5: 166 / 2. (1) في التهذيب 6 الجهم بن أبي الجهم (هامش المخطوط)، وفي الكافي: جهم بن أبي جهمة. (2) في المصدر: وقد تزيد. (*)